



## الوصول الحر ما بين حقوق التأليف والترخيص

دراسة ميدانية على الأساتذة الباحثين بكلية التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال وكلية

العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة قسنطينة 2

Open Access between Copyright and License A Field Study on the Research  
Professors at the faculty of New Technologies Informations and Communication,  
faculty of Humanities and Social Sciences at Constantine2 University.

وهيبة غراممي

جامعة الجزائر 2 ، الجزائر

[wahibasaidi@yahoo.fr](mailto:wahibasaidi@yahoo.fr)

هارون العنلي (\*)

جامعة الجزائر 2، الجزائر

[latliharoun@gmail.com](mailto:latliharoun@gmail.com)

تاريخ الإيداع: 07/03/2019 تاريخ القبول: 04/04/2020 تاريخ النشر: 30/04/2021

### الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على كيفية إتاحة المنشورات العلمية وحمايتها وفقا لمبدأ الوصول الحر للمعلومات، وتتطرق إلى آليات الاحتفاظ بالحقوق من طرف المؤلف، الناشر أو المؤسسات البحثية؛ من خلال الاتفاقيات المبرمة لهذا الشأن. مع التركيز على الجهة المانحة للترخيص لإعادة استخدام العمل العلمي، كما تتناول الدراسة استخدام العموميات الخلاقة كاتجاه جديد لحماية حقوق التأليف في البيئة الرقمية، ومدى تلبية احتياجات الباحثين، وعليه اعتمد الباحث على المنهج الوصفي، من خلال الدراسة الميدانية والتي أجراها على الأساتذة الباحثين بكلية التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال، وكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة قسنطينة 2، وذلك باستخدامه أداة الاستبيان لجمع البيانات والتي وزعت على 108 باحثين. وقد أفضت الدراسة إلى جملة من النتائج والتوصيات منها ضرورة توفير الحماية القانونية للمنشورات ذات الوصول الحر، وضمان المساواة بين أصحاب الحقوق، إلى جانب تشجيع الباحثين على الاعتماد على العموميات الخلاقة قصد تأمين بحوثهم، والتعريف بها في الأوساط العلمية.

الكلمات الدالة:

(\*) المؤلف المرسل: العنلي هارون [latliharoun@gmail.com](mailto:latliharoun@gmail.com)



الوصول الحر: المعلومات العلمية والتقنية: حقوق المؤلف: الإتاحة: الترخيص: العموميات الخلاقة:  
الأساتذة الباحثين: كلية التكنولوجيا الحديثة للمعلومات والاتصال: كلية العلوم الإنسانية  
والاجتماعية : جامعة قسنطينة 2.

#### Abstract:

This study aims to shed light on how scientific publications are made available and protected according to the principle of open access to information, it deals with mechanisms for the preservation of rights by the author, publisher or research institutions; Through the agreements concluded for this purpose with a focus on the licensor for the reuse of scientific work. and use of Creative Commons as a new direction for the protection of copyright in the digital environment and its relevance to the needs of researchers. Accordingly, the researcher used the descriptive method, through a field study conducted by the research professors, using the questionnaire tool for data collection and distributed to 108 researchers.

The study came up with a set of results and recommendations, including the necessity to provide legal protection for open access publications and ensuring equal rights, as well as encouraging researchers to rely on the Creative Commons in order to secure their research and its definition in the scientific community.

#### Key Words:

Open Access ; Scientific and Technical Information ; Copyright ; Availability ; License ; Creative Commons ; Research Professors ; faculty of New Technologies Information and Communication; faculty of Humanities and Social Sciences ; University of Constantine 2.

\*\*\*\*\*

#### مقدمة:

جاء الوصول الحر للمعلومات العلمية والتقنية نتيجة تراكم العديد من الجهود الفردية والجماعية عبر مختلف أنحاء العالم، كحركة علمية لتلبية احتياجات الباحثين، وتعميم النفاذ إلى مختلف المعارف الإنسانية؛ فهو "أسلوب أو نظام جديد للاتصال العلمي يقوم على مبدأ إتاحة البحوث والتقارير العلمية للباحثين مجاناً ودون قيود مالية، قانونية أو الحصول على ترخيص مسبق"<sup>1</sup>. ولكن المتبع لواقع الوصول الحر، يطرح العديد من التساؤلات حول طرق إتاحة وحماية المنشورات العلمية في ظل الوصول الحر للمعلومات ، وخصوصاً في العالم العربي لطالما شكلت السرقة العلمية هاجساً لدى الباحثين في اعتمادهم الوصول الحر لإتاحة منشوراتهم العلمية، على الرغم من وجود بعض المبادرات العالمية والعربية لحفظ الحقوق في البيئة الرقمية، وبما أن ازدهار النشر العلمي ذي الوصول الحر مرتبط أساساً بتوفر الحماية



القانونية والتشريعية بما يضمن حقوق الجميع، الأمر الذي طرح قضية أمن هذه المعلومات وحمايتها في بيئة تتسم باللامحدودية وصعوبة الرقابة.

### 1. إشكالية الدراسة وتساؤلاتها:

إن من أهم القضايا التي نادى بها المجتمع العلمي، وناضل من أجلها، هي الاستخدام العادل للمعلومات العلمية والتقنية دون تمييز ومن دون قيود، هذا وإن كانت حقوق المؤلف تضيي الشرعية القانونية للمنشورات العلمية من خلال حمايتها، فيجب ألا تقف هذه الحقوق حجر عثرة أمام الوصول إليها، وخصوصا في البيئة الرقمية، الأمر الذي استوجب وضع أطر قانونية تسمح بحماية حقوق التأليف في ظل الوصول الحر، مع الترخيص للمستفيدين بإعادة استخدام تلك المنشورات العلمية ، لتوثيقها وحفظها من السرقة ومختلف أشكال التعدي على حقوق المؤلف، بما يخدم المجتمع العلمي. ومن هنا جاءت هذه الدراسة لمعرفة واقع حقوق التأليف في ظل الوصول الحر للمعلومات، وتأثيرها على توجه الباحثين للنشر وفق هذا المبدأ، والدور الذي تلعبه العموميات الخلاقة في حماية حقوق المؤلف في ظل الوصول الحر للمعلومات، وذلك من خلال الدراسة الميدانية والتي أجريت على الأساتذة الباحثين بكلية التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصالات وكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة قسنطينة 2، وعليه:

- هل تشكل حماية حقوق التأليف هاجسا يحول دون توجه الباحثين للنشر وفق مبدأ الوصول الحر؟
  - من الأولى في الاحتفاظ بحقوق التأليف، المؤلف أم الناشر؟
  - ما هي الجهة المخولة لمنح ترخيص إعادة استخدام العمل العلمي؟
  - ما هي التراخيص القانونية المستحدثة لحماية حقوق التأليف في ظل الوصول الحر للمعلومات؟
  - ما هو واقع استخدام العموميات الخلاقة من طرف الأساتذة الباحثين في إتاحة وحماية منشوراتهم العلمية؟
  - هل الأساتذة الباحثون على دراية واطلاع بتراخيص العموميات الخلاقة؟
  - ما مدى حماية هذه التراخيص حقوق المؤلف في ظل الوصول الحر للمعلومات؟
2. الفرضيات:



- ✓ يعزف الباحثون عن نشر بحوثهم العلمية وفق مبدأ الوصول الحر لتخوفهم من السرقة العلمية والتعدي على حقوقهم.
- ✓ الأستاذة الباحثين ليس لديهم اطلاع على تراخيص العموميات الخلاقة كنموذج جديد لحماية حقوق المؤلف في ظل الوصول الحر للمعلومات.
3. أهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى:
- تسليط الضوء على واقع حقوق التأليف في ظل الوصول الحر للمعلومات.
  - معرفة نظرة الباحثين تجاه حقوق التأليف في ظل الوصول الحر.
  - معرفة مدى استعداد الباحثين لمنح ترخيص للناشر أو للمستفيد لإعادة الانتفاع بأعمالهم.
  - الإشارة إلى الدور الذي تؤديه العموميات الخلاقة في حفظ حقوق المؤلف في ظل الوصول الحر.
  - التعريف بتراخيص العموميات الخلاقة، كوسيلة لحماية حقوق المؤلف في البيئة الرقمية.
  - معرفة مدى اطلاع الأستاذة الباحثين على تراخيص العموميات الخلاقة.
  - معرفة مدى اعتماد الأستاذة الباحثين على هذه التراخيص في إتاحة وحماية منشوراتهم العلمية.
  - معرفة مدى حماية تراخيص العموميات الخلاقة للمعلومات العلمية والتقنية في البيئة الرقمية.
  - معرفة مدى استعداد الأستاذة الباحثين على النشر وفق هذه التراخيص.
4. أهمية الدراسة:
- تأتي أهمية هذه الدراسة من أهمية الوصول الحر للمعلومات، وما يتيح من منشورات علمية، وجب صياغة أطر قانونية تضمن إتاحة هذه المعلومات وحمايتها على المدى البعيد من مختلف أشكال الجرائم المعلوماتية ومنها كبح التعدي على حقوق المؤلف بالوقوف على مختلف إجراءات حقوق المؤلف في ظل الوصول الحر للمعلومات، كما تستمد هذه الدراسة أهميتها أيضا من أهمية العموميات الخلاقة و التراخيص التي تتيحها، والدور الذي تلعبه في إتاحة وحماية حقوق المؤلف في البيئة الرقمية؛ وذلك من خلال محاولتها التعرف على هذه التراخيص، وطرق حمايتها للمنشورات العلمية.
5. مصطلحات الدراسة:



تعتبر عملية تحديد المفاهيم الأساسية في أي دراسة، من بين الخطوات الهامة التي يجب على الباحث القيام بها قصد توضيح المعاني، وعليه اعتمد الباحث على جملة من المصطلحات أهمها:

- الوصول الحر:  
هو أسلوب جديد للنشر العلمي، ويضمن الإتاحة الحرة والمجانية للمنشورات العلمية.
- المعلومات العلمية والتقنية:  
هي المعلومات الناتجة عن مخرجات البحث العلمي والتقني.
- حقوق التأليف/ المؤلف:  
وتشير إلى جملة من الحقوق المادية والمعنوية التي يتمتع بها المؤلف لحماية مصنفه وتعرف بالملكية الفكرية.
- الترخيص:  
هو أسلوب يسمح بإعادة استخدام المعلومات دون أية قيود.
- العموميات الخلاقة/ المشاع الإبداعي:  
عبارة عن منظمة غير ربحية أنشأت جملة من التراخيص لحماية وتأمين حقوق المؤلف في البيئة الرقمية تعرف بتراخيص العموميات الخلاقة.
- البيئة الرقمية: عبارة عن بيئة حديثة ومتطورة نتجت عن تبني تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في نشر، حفظ وتداول المعلومات.
- الأستاذ الباحث: هو الأستاذ الذي يقوم بإنجاز البحوث والمشاركة في مختلف التظاهرات العلمية والأكاديمية.
- 6. الدراسات السابقة: لقد سعينا في بحثنا هذا إلى تجميع بعض الدراسات السابقة والتي تمس موضوع بحثنا ولو في بعض متغيراته منها نذكر:
  - دراسة (بوعنافة، 2015)<sup>2</sup>، حيث تناولت هذه الدراسة استخدامات العموميات الخلاقة في قطاع المكتبات والمعلومات، وكذا آليات تطبيقها في هذا المجال، كما أشارت الباحثة إلى نماذج تبنت هذا النوع من التراخيص لبث ونشر محتوياتها، وتوصلت الباحثة إلى أن العموميات الخلاقة لم تصل بعد لمرحلة النضج في المؤسسات المعلوماتية العربية.
  - دراسة (العصار، 2011)<sup>3</sup>، وجاءت هذه الدراسة لمعرفة مدى صلاحية العموميات الخلاقة كرخص لحق التأليف ومدى حمايتها لهذه الحقوق في العصر الرقمي بما يحقق التوازن



بين حقوق المؤلفين وحقوق المجتمع في الإفادة من نتائج الأبحاث العلمية. وقد توصل الباحث إلى أنه هناك دور واضح للعموميات الخلاقة في دعم حركة الوصول الحر للمعلومات، وأن هذه التراخيص أعدت بواسطة التشريع الأمريكي وبالتالي يمكن ألبا تتفق مع التشريعات الأخرى، وأنها ليست بديلا لحقوق المؤلف بل تساعد على الحفاظ عليها، وفي الأخير أوصى الباحث بضرورة اهتمام المشرع العربي في مجال حقوق التأليف بمبادرة العموميات الخلاقة، ونشر الوعي باستخدامها بين المفكرين العرب كنوع من الحماية، مع ضرورة أن تكون هذه الرخص من مقررات أقسام المكتبات والمعلومات بالوطن العربي.

#### 7. الإطار النظري للدراسة:

##### 1.7. الوصول الحر وحقوق التأليف:

تعرف حقوق المؤلف على أنها حق الملكية المعنوية المتعلقة بتأليف ما<sup>4</sup>، وتعتبر الفرع القانوني الذي ينظم حقوق المؤلف على المصنفات الإبداعية التي تتسم بالطابع الفردي، والتي يتم إنتاجها عن طريق نشاطه الفكري<sup>5</sup>. وعادة ما يكون حق الملكية الفكرية في مقالة الدورية مع المؤلف، ومع ذلك فإنه عند تقديم الباحثين لإحدى المقالات في دورية ما فإن حقوق التأليف تنتقل بصورة تقليدية إلى الناشر، وذلك بالتوقيع على اتفاقية نقل حقوق التأليف CTA: Copyright Transfer Agreement<sup>6</sup> (سوان، 2017، 91)، وهي وثيقة قانونية تتضمن أحكاما لنقل حقوق التأليف الكاملة أو الجزئية من مالك الحقوق إلى طرف آخر<sup>7</sup>، وتجدر الإشارة إلى أن هذه الاتفاقات تعد عنصرا أساسيا في النشر الأكاديمي القائم على الاشتراك. ومن بين البنود المدرجة في هذه الحقوق هو الحق في نشر العمل وهو ما يسعى المؤلف إلى تحقيقه، ومع ذلك فإن كثيرا من اتفاقات النشر تفرض المزيد من القيود على استخدام العمل، ويمكن أن تؤثر هذه القيود على في بعض الحالات على المؤلف نفسه<sup>8</sup>؛ وهذا يعني أنه لا يمكن للمؤلف إعادة استخدام العمل في منشورات أخرى دون الحصول على إذن من صاحب حقوق النشر الجديد. كما تطالب اتفاقيات نقل حقوق التأليف والنشر بأن يؤكد المؤلفون على امتلاك هذه الحقوق لجميع المواد المتعلقة بعمل معين من النشر<sup>9</sup>.

إلا أنه يمكن للباحثين من نشر أعمالهم دون التوقيع على جميع هذه الحقوق، من خلال الاحتفاظ ببعض الحقوق التي تسمح لهم بالتصرف بحرية فيما يخص بث العمل من خلال قنوات أخرى، إضافة إلى الدورية التي وقع عليها اختيارهم للنشر فيها، وأكثر الأساليب شيوعا لتحقيق ذلك بالنسبة للناشر هو أن يكون لديه رخصة للنشر LTP: Licence To Publish، وهي



اتفاقية بين المؤلف والناشر بحيث يحتفظ المؤلف بحقوق التأليف والنشر الخاصة به ويمنح للناشر ترخيصاً فردياً لإعادة إنتاج العمل العلمي، كما يترك للمؤلف الحق في أرشفة مقاله في مستودعات الوصول الحر<sup>10</sup>، وبالنسبة للمؤلف عليه الاحتفاظ بما تبقى من الحقوق، كما يمكن للناشرين استخدام هذه الأدوات للحصول على الحقوق اللازمة لنشر العمل دون الحصول على بقية الحقوق<sup>11</sup>. هذا وقد أشارت إحدى الدراسات التي أجريت سنة 2008، إلى أنه كان هناك انخفاضاً في عدد الناشرين الذين طلبوا نقل حقوق التأليف من المؤلف من 83% عام 2003 إلى 61% عام 2005 إلى 53% عام 2008<sup>12</sup>

## 2.7. إتاحة العمل وفق الوصول الحر:

عند بث نتائج البحوث وفقاً للوصول الحر للمعلومات، فإن الاحتفاظ بحقوق المؤلف يكون من قبل المؤلف نفسه، أو من طرف المؤسسات التي يسمح لها بذلك عبر اتفاقيات مبرمة بهذا الشأن.

فعند قبول المقالة للنشر يطلب الناشر من المؤلف التوقيع على اتفاقية نقل حقوق التأليف CTA، وهنا تنتقل الحزمة الكاملة من حقوق الملكية الفكرية إلى أيدي الناشر، ويعد الوصول الحر من هذه الزاوية هبة من الناشر، ومع ذلك يمكن للمؤلفين الاحتفاظ بالحقوق اللازمة لجعل أعمالهم متاحة بصورة حرة وذلك بالتفاوض مع الناشر في هذه المرحلة من خلال إضافات المؤلف، وهي نقاط محددة من الصياغة القانونية التي يمكن للمؤلف إضافتها إلى الاتفاقية الموقعة مع الناشر وتتضمن الحقوق التي سيحتفظ بها المؤلف بعد اجتياز المقالة العلمية للنشر، وعليه يجب الحرص على اختيار الإضافة التي تتناسب مع المؤلف أو المؤسسة كل على حدة، لذا يحتاج المؤلف أن يطلب هذه الإضافات على وجه التحديد إن لم يتم عرضها كخيار من قبل الناشر<sup>13</sup> (المرجع نفسه). إن الحقوق ذات الصلة بالنتائج التي يصل إليها الباحثون العاملون في مؤسسات البحث الحكومية، عادة ما تكون في حوزة تلك المؤسسات، وعليه فإن وجود اتفاقية مع الباحث الموظف كشرط من شروط التوظيف تسبق أي اتفاقية أخرى لاحقة مع الناشر وتبطلها.

وتجدر الإشارة إلى أنه يمكن للجامعات استخدام هذه الصيغة من الاتفاقات، وأبرز مثال على ذلك جامعة هارفارد التي منحت هذا الحق بالإجماع في سلسلة من اللقاءات لكليات الجامعة، هذه الأخيرة منحت بدورها للجامعة حق غير حصري ونهائي لنشر مقالاتها العلمية للأغراض غير التجارية<sup>14</sup>.



### 3.7. الترخيص:

يعتبر الترخيص من بين الأساليب التي تسمح بإعادة استخدام المعلومات دون أية قيود، إلا أنه يستند على مبادئ وشروط لضمان السير الحسن لهذه العملية.

#### - مبادئ الترخيص:

نص إعلان بوتيسدا، وهو ما أكد عليه إعلان برلين 2003، على أن الوصول الحر للمنشورات العلمية لا يتم إلا من خلال تحقيق شرطين أساسيين هما:

- موافقة أصحاب الحقوق (المؤلفون) منح منشوراتهم العلمية لكل المستفيدين مجاناً وبصفة نهائية، مع ضمان حق المستفيد الدائم في الوصول إليها مرخصة، لغرض النسخ، الاستعمال، التوزيع، إيصال وعرض العمل علنياً على الجميع، مع إمكانية توزيع أي أعمال مشتقة من النسخة الأصلية في أي شكل رقمي ولأي غرض علمي، شرط الاعتراف بحقوق التأليف بنسب العمل لصاحبه الأصلي.

- إيداع النص الكامل للعمل إلكترونياً وكل الموارد الإضافية المرفقة بها مباشرة بعد أول نشر لها، على الأقل في أحد الأرشيفات على شبكة الإنترنت المدعومة من طرف أي مؤسسة أكاديمية أو أي منظمة تؤيد الوصول الحر وتسعى للحفاظ على المنشورات العلمية على المدى الطويل من خلال المستودعات الرقمية<sup>15</sup>.

أما مبادرة بودابست 2001 فقد نصت على "إتاحة الإنتاج العلمي على الإنترنت الموجهة للعموم والسماح لأي مستفيد بالاطلاع، النسخ، التوزيع، الطباعة، البحث والربط بالنصوص الكاملة لتلك المقالات بغرض الكشف ونقلها كيانات للبرمجيات المختلفة والإفادة منها لأي غرض من الأغراض المشروعة كالبحث والتعليم وذلك دون قيود مالية، قانونية أو تقنية"، مع ضمان الحق في الاعتراف بحقوق التأليف والاستشهاد المرجعي بها بصورة دقيقة<sup>16</sup>.

#### تطبيق الترخيص:

يجب على المؤلفين والناشرين الذين يرغبون في تحقيق الوصول الحر الكامل لمنشوراتهم، النص على ذلك في التراخيص الخاصة بهم: فعلى مستوى المستودعات عادة ما يقوم برنامج إدارة المستودع بإحالة المودع إلى اختيار رخصة محددة لإلحاقها بكل مصدر معلومات محل الإيداع، إلا أن كثيراً من مصادر المعلومات لا تحمل أي معلومات خاصة بالترخيص على الإطلاق، وقد تكون هناك مصادر أخرى تحمل بياناً معيارياً لحقوق التأليف، أو آخر ينص على استخدام محدد كأن يكون للأغراض التجارية فقط، أو تحمل ترخيصاً رسمياً من نوع ما.





أما على مستوى دوريات الوصول الحر فبالرغم من أن الوصول الحر الكامل هو الحالة النموذجية، إلا أن معظم دوريات الوصول الحر لا توفر ذلك، وتقوم بدلا من هذا بالنشر وفقا لحقوق التأليف التقليدية أي جميع الحقوق محفوظة والسماح فقط بالاستخدام العادل<sup>17</sup>. وعلى هذا الأساس أجرى بعض الباحثين دراسة مسحية على شبكة الانترنت، شملت 1226 مؤلفا لمقالات منشورة ومتاحة للوصول الحر في كل من: Biomed Central Journal, Plos Biology, Plos Medicine, BMJ, EJCL، حيث شارك 355 شخصا في الدراسة الاستقصائية بمعدل 29%، وبالنظر إلى الاختيار بين نقل حقوق المؤلف إلى ناشري المجلات مقابل الاحتفاظ بها، فإن الأغلبية (71%) من المؤلفين يفضلون الإبقاء على حقوق المؤلف<sup>18</sup>. وعموما فإن الوصول الحر للمنشورات العلمية يبقى فوق كل اعتبار، بغض النظر عن يمكنه الاحتفاظ بحقوق التأليف أو من يمنح الترخيص.

4.7. تراخيص العموميات الخلاقة ودورها في حماية حقوق المؤلف في ظل الوصول الحر: العموميات الخلاقة أو المشاع الإبداعي Creative Commons، هي منظمة غير ربحية، مقرها في سان فرانسيسكو بالولايات المتحدة الأمريكية، أسسها لورانس لسك، هال أبلسن وإرك إلدرد سنة 2001، بدعم من مركز الملك العام الأمريكي<sup>19</sup>، وتهدف إلى توفير وسيلة قانونية تضمن حماية حقوق المؤلفين على إبداعاتهم، مع ضمان نشر وتبادل المحتوى الفكري لهذا المواد<sup>20</sup>.

وبغية تسهيل تدفق المنشورات العلمية وتأمين حقوق المؤلفين، وضعت العموميات الخلاقة جملة من التراخيص لتنظيم ذلك، وهي عقود قانونية تسمح باستعمال المحتوى الرقمي في إطار مبدأ الوصول الحر، مع مراعاة حقوق المؤلفين والتي تكون لهم الحرية في تحديد مقدار استغلال مؤلفاتهم في إطار الوصول الحر<sup>21</sup>، حيث تمنح للمستخدمين النهائيين حقوقا متصلة بالعمل ولكن وفقا لبعض الشروط المحددة والمختارة بواسطة المؤلف<sup>22</sup>، والجدول التالي يوضح هذه التراخيص:

الجدول 1 يوضح تراخيص العموميات الخلاقة<sup>23</sup>.



اسم الرخصة	يجب ذكر اسم المؤلف	الاستخدام التجاري	التعديل أو إنتاج عمل مشتق منه
النسبة CC - BY	✓	✓	✓
النسبة - الترخيص بالمثل CC - BY - SA	✓	✓	✓ يشترط أن يكون العمل المشتق بنفس هذه الرخصة
النسبة - بلا اشتقاق CC - BY - ND	✓	✓	✗
النسبة - غير التجاري CC - BY - NC	✓	✗	✓
النسبة - غير التجاري - الترخيص بالمثل CC-BY-NC-SA	✓	✗	✓ يشترط أن يكون العمل المشتق بنفس هذه الرخصة
النسبة-غيرالتجاري-بلااشتقاق CC-BY-NC-ND	✓	✗	✗

المصدر: (العايدي، 2013)

نلاحظ من خلال هذا الجدول، وجود ست رخص أساسية تختلف فيما بينها إذ تؤكد كل واحدة منها على ضرورة ذكر اسم المؤلف بنسبة العمل إليه، وتختلف فيما بينها لأغراض الاستخدام التجاري، وفي التعديل أو إنتاج عمل مشتق. كما يعتبر الإنتاج الفكري العربي المنشور ضمن تراخيص العموميات الخلاقة ضئيلاً جداً مقارنة بنظيره في الدول الغربية، وهذا راجع إلى نقص المعرفة بالعموميات الخلاقة ودورها في إتاحة الأعمال من جهة، وحمايتها من جهة أخرى، بالإضافة إلى خصوصيات تشريعات الملكية الفكرية في الوطن العربي؛ إذ لم تعمم هذه التراخيص على كافة الدول العربية، وتعتبر الأردن البلد الوحيد في العالم العربي الذي بدأ يحضر لدمجها في تشريعات حقوق التأليف، من خلال ترجمة نصوص هذه الاتفاقيات لإدراجها في التشريع الأردني، تبعته بعد ذلك مصر، وعلى هذا الأساس يمكننا القول أن العموميات الخلاقة لم تصل بعد إلى مرحلة النضج في العالم العربي، إذ أنها تتطلب دراسة معمقة من أجل مواءمتها مع ما يناسب حقوق التأليف بالمنطقة<sup>24</sup>. ومع ذلك فقد تم إطلاق مبادرة العموميات العربية سنة 2007، والتي تنطلق من ضرورة نشر الثقافة العربية وحمايتها عبر تشجيع المؤلفين على نشر أعمالهم بصيغة إلكترونية، وإتاحتها ضمن اتفاقيات ترخيص مرنة لأكثر جمهور ممكن، كما تعتبر العموميات الخلاقة المرجع القانوني لرخص العموميات العربية. وتهدف هذه المبادرة إلى توعية المبدعين العرب بأهمية قوانين حماية الملكية الفكرية وكيفية استخدامها بالطريقة الأمثل، واختيار المناسب منها لتلبية احتياجاتهم المختلفة<sup>25</sup>. وعموماً فإن العموميات الخلاقة في الوطن العربي لم يتم تكيفها مع النظم والتشريعات العربية، إذ يجب تكثيف الجهود وتوحيد قوانين الملكية الفكرية بين البلدان العربية، ودعم



المبادرات العربية في هذا المجال حتى يضمن حماية المعلومات وتداولها بين المستفيدين في مختلف أنحاء الوطن العربي.

8. حدود الدراسة ومحدداتها:

1.8. الحدود الزمنية:

وهي المدة المستغرقة في إنجاز هذه الدراسة، ابتداء من ضبط موضوعها، تحديد مجالاتها واختيار العينة، إلى غاية توزيع الاستمارات على أفراد العينة، ثم تفرغ البيانات وتحليلها في جداول وصولاً إلى نتائج الدراسة، لتستغرق بذلك الدراسة قرابة الشهرين من الزمن.

2.8. الحدود المكانية:

وهي الإطار المكاني الذي أجرى الباحث فيه دراسته الميدانية، والمتمثل في جامعة قسنطينة 2، والواقعة بولاية قسنطينة (الجزائر)، والكائن مقرها بالمدينة الجديدة علي منجلي، وقد استهدف الباحث كل من كلية التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال و كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بهذه الجامعة.

3.8. الحدود البشرية:

شملت الدراسة الميدانية بعض الأساتذة الباحثين بجامعة قسنطينة 2 وبالتحديد المنتمين إلى كلية التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال و كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية.

9. منهجية الدراسة:

يعد هذا البحث من الدراسات الوصفية التي تهدف إلى جمع معلومات دقيقة ومفصلة عن مختلف الجوانب النظرية والميدانية لموضوع الدراسة، ونظراً لطبيعة موضوعنا فقد تم الاعتماد على المنهج الوصفي عن طريق جمع المعلومات، تصنيفها، تحليلها وإخضاعها للدراسة ، من خلال التفسير والمقارنة، القياس والتحليل<sup>26</sup>.

1.9. مجتمع الدراسة والعينة:

تقتصر هذه الدراسة على الأساتذة الباحثين بكلية التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال و كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة قسنطينة 2، وعلى هذا الأساس فقد اعتمدنا على العينة الحصصية، والتي "تستخدم في حالة عدم معرفة الباحث لعناصر مجتمع الدراسة"<sup>27</sup>. وفيما يخص توزيع الاستمارات على أفراد العينة، فلقد قمنا بتوزيع 108 استمارة عشوائياً على الأساتذة الباحثين في الكليتين، وقد شملت الجنسين معاً ذكورا وإناثاً. وتم



استرجاع 106 استمارة ، وقد قمنا بإلغاء 6 استمارات والتي لم تكن إجاباتها كاملة، وعليه بلغ العدد النهائي للاستمارات المستغلة 100 استمارة.

## 2.9. أداة الدراسة:

يحتاج الباحث إلى وسائل وأدوات لجمع البيانات بغية الحصول على معلومات أكثر دقة، وعلى هذا الأساس اعتمد الباحث على أداة الاستبيان كوسيلة أساسية يسعى من خلالها الباحث إلى ترجمة إشكالية البحث في مجموعة من الأسئلة، والتي بلغ عددها 15 سؤالاً، وبعد تجريب الاستبيان بتوزيعه على بعض أفراد العينة بغية الوقوف على مدى صلاحيته وملائمته لأفراد العينة، تم حذف سؤالين لا تخدم محاور البحث، وضبط بعض المصطلحات وتبسيطها كي يتسنى للمبحوث من الإجابة بأريحية، لتضم الاستمارة بعد تعديلها 13 سؤالاً وزعت على محورين:

### المحور الأول:

واقع حقوق التأليف في ظل الوصول الحر، وقد شمل خمس أسئلة.

### المحور الثاني:

إجراءات الترخيص ودور العموميات الخلاقة في حماية حقوق المؤلف في ظل الوصول الحر ، وضم ثمانية أسئلة.

10. عرض وتحليل نتائج الدراسة الميدانية ومناقشتها:

1.9. توزيع عينة الدراسة حسب المتغيرات:

الجدول 2: توزيع عينة الدراسة حسب المتغيرات

المتغيرات	الاحتمالات	التكرارات	النسبة
1.الجنس	ذكر	45	45%
	أنثى	55	55%
2.الكلية	كلية التكنولوجيا الحديثة للمعلومات والاتصال	40	40%
	كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية	60	60%
3.الرتبة العلمية	أستاذ مساعد أ	25	25%
	أستاذ مساعد ب	45	45%
	أستاذ محاضر أ	15	15%



05%	05	أستاذ محاضر	4. الانضمام إلى مخبر بحث
10%	10	أستاذ التعليم العالي	
91%	91	نعم	
09%	09	لا	

يوضح لنا هذا الجدول مختلف البيانات الشخصية لأفراد العينة موضوع الدراسة وقد تضمن متغير:

1. الجنس: حيث سجلنا أن أغلب أفراد العينة من الإناث بنسبة 55%. الأمر الذي يعكس توجه وإقبال الإناث على الدراسات العليا وتوجههم لسلك التعليم أكثر من الذكور والذين يفضلون التوقف عن مزاولة الدراسة بعد حصولهم على الشهادة الأولى بحثا عن العمل.
2. الكلية: أغلب أفراد العينة من كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ويمثلون نسبة 60% مقابل 40% من الباحثين المنتمين إلى كلية التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال، ومرد هذا التباين يرجع إلى طبيعة ونوع العينة التي اختارها الباحث.
3. الرتبة العلمية: بالنظر إلى متغير الرتبة العلمية فقد سجلنا نسبة 45% من الأساتذة المساعدين ب، تليها نسبة 25% أستاذ مساعد أ، ثم نسبة 15% أستاذ محاضر أ، فنسبة 10% أستاذ التعليم العالي ثم نسبة 5% أستاذ محاضر ب، ويرجع هذا إلى التوزيع العشوائي للاستمارات على أفراد العينة وكذا اختلاف شروط وإجراءات الترقية من رتبة لأخرى، واختلاف الدرجة العلمية من أستاذ لآخر.
4. الانضمام إلى مخبر بحث: يعتبر الانضمام إلى مخبر البحث من الأهمية بما كان لتنظيم نشاطات الباحثين وتشجيعهم على القيام بدراسات علمية، ومن خلال الجدول السابق نلاحظ أن غالبية أفراد العينة وبنسبة 91% تنتهي إلى مخبر بحث، مقابل 9% غير منضم لأي مخبر بحث، ويعود ذلك إلى توفر كل من الكليتين تحتويان على مخبر بحث، وتجدر الإشارة إلى أن من بين أفراد العينة من ينتهي إلى مخبر بحث من خارج جامعته الأصلية.

2.10. واقع حقوق التأليف في ظل الوصول الحر:

1. توجه الأساتذة الباحثين لشبكة الانترنت لنشر أعمالهم وفقا لمبدأ الوصول الحر الجدول 3: مدى توجه الأساتذة الباحثين لنشر أعمالهم وفقا لمبدأ الوصول الحر



الإجابة	التكرار	النسبة
نعم	43	%43
لا	57	%57

تعتبر شبكة الانترنت وسيلة هامة وسريعة لنشر الأبحاث العلمية، وعليه جاء هذا السؤال لمعرفة مدى توجه الأساتذة الباحثين لنشر أعمالهم على شبكة الانترنت وفقا لمبدأ الوصول الحر للمعلومات، إذ يوضح الجدول السابق أن 57% من الباحثين لم ينشروا أعمالهم على شبكة الانترنت، وهذا راجع إلى تخوفهم من السرقة العلمية بسبب ضعف الحماية القانونية في البيئة الرقمية بنسبة 73.68%، وكذا تفضيلهم للنشر التقليدي على النشر الرقمي بنسبة 26.31% كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول 4: أسباب عزوف الأساتذة الباحثين عن النشر على شبكة الانترنت وفقا لمبدأ الوصول الحر.

الإجابة	التكرار	النسبة
التخوف من السرقة بسبب ضعف الحماية	42	%73.68
أفضل النشر التقليدي على الرقمي	15	%26.31

وبالرجوع إلى نتائج الجدول رقم (3)، نلاحظ أيضا أن نسبة 43% من أفراد العينة قاموا بنشر أعمالهم على شبكة الانترنت، وذلك قصد تحقيق مرئية عالمية لأبحاثهم بنسبة 46.51%، ولتبادل النتائج بينهم بنسبة 53.48% كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول 5: أسباب توجه الأساتذة الباحثين إلى شبكة الانترنت لنشر أبحاثهم.

الإجابة	التكرار	النسبة
لتحقيق مرئية عالمية	20	%46.51
تبادل نتائج الأبحاث	23	%53.48

وهذه النتائج منطقية بالنظر إلى فوائد ومزايا الوصول الحر والذي جاء لتحقيق تبادل نتائج الأبحاث بسرعة و تحقيق أكبر مرئية للأبحاث المنشورة وفق هذا المبدأ، بالوصول المباشر للمواد المتاحة والاطلاع عليها ومواكبة التطورات أولا بأول، ومنه تخطي الحدود الزمانية والمكانية، وكذا النشر المباشر للبحوث العلمية<sup>28</sup>.

2- نظرة الأساتذة الباحثين تجاه حقوق التأليف في ظل الوصول الحر.



إذا كان الوصول الحر يضمن الإتاحة الدائمة للمنشورات العلمية دون أية قيود، فإن حمايتها من الأهمية بما كان لتوثيقها وحفظها من السرقة العلمية، بما يخدم المجتمع العلمي، وبالنسبة لأراء أفراد العينة حول هذه القضية، فالجدول التالي يوضح ذلك:

#### الجدول 6: مدى حماية حقوق التأليف في ظل الوصول الحر

الإجابة	التكرار	النسبة
محمية	22	22%
محمية نوعا ما	21	21%
غير محمية	57	57%

نلاحظ من الجدول أعلاه، تباين الآراء حول قضية حماية حقوق التأليف في ظل حركة الوصول الحر للمعلومات، حيث سجلنا نسبة 57% والتي ترى بأن هذه الحقوق غير محمية، ونسبة 22% ترى بأنها محمية، في حين سجلنا نسبة 21% من المستجوبين من صرحوا بأنها محمية نوعا ما، ومرد هذا الاختلاف إلى غياب التشريعات الجزائرية المؤطرة لحركة الوصول الحر للمعلومات، وما تعلق منها في البيئة الرقمية يبقى غامض وغير كاف، وهذا ما يؤكد نتائج الجدول رقم (4) والتي صرح من خلالها أفراد العينة بتخوفهم من السرقة العلمية بسبب ضعف الحماية بنسبة 73.68%.

#### 3- التوقيع على اتفاقية نقل حقوق التأليف إلى الناشر:

#### الجدول 7: توقيع الباحثين على اتفاقية نقل حقوق التأليف إلى الناشر

الإجابة	التكرار	النسبة
نعم	27	27%
لا	73	73%

يتضح من الجدول رقم (7) أن أغلب أفراد العينة بنسبة 73% لم يقوموا بالتوقيع على اتفاقية نقل حقوق التأليف للناشر، ويرجع أغلبهم ذلك إلى التخوف من استغلال الناشر لهذه الحقوق بنسبة 83.56% لعدم ثقتهم بالناشرين وخصوصا التجاربيين الذين يقومون باستغلال هذه الحقوق لصالحهم، وعدم معرفتهم بهذه الاتفاقية وشروطها بنسبة 16.43% كما هو موضح في الجدول رقم (8)، في حين سجلنا نسبة 27% من وقعوا على هذه الاتفاقية، لتنتقل



بذلك الحقوق من المؤلف إلى الناشر، معتقدين بذلك أن حقوق التأليف عندما تنتقل إلى الناشر تكون محمية أكثر.

الجدول 8: أسباب عدم التوقيع على اتفاقية نقل حقوق التأليف للناشر

الإجابة	التكرار	النسبة
التخوف من استغلال الناشر لهذه الحقوق	61	83.56%
عدم معرفة شروطها	12	16.43%

4- أولوية الاحتفاظ بحقوق التأليف:

جدول رقم (9) أولوية الاحتفاظ بحقوق التأليف

الإجابة	التكرار	النسبة
المؤلف نفسه	60	60%
الناشر	29	29%
المؤسسات البحثية	00	00%
كل الأطراف السابقة	11	11%

تختلف آراء الباحثين حول أولوية الاحتفاظ بحقوق التأليف، والجدول أعلاه يبين بوضوح هذا الاختلاف، فنسبة 60% ترى بأن المؤلف نفسه أولى في الاحتفاظ بهذه الحقوق باعتباره صاحب العمل والمعني الأول بحقوق التأليف، أما نسبة 29% ترى بأن هذه الأولوية تعود للناشر نظراً باعتباره حلقة أساسية من عملية النشر، في حين تعتبر نسبة 11% بأن كل الأطراف (المؤلف، الناشر والمؤسسات البحثية) لها أحقية في الاحتفاظ بحقوق التأليف، وهذا ما يؤكد نتائج الجدول رقم (7).

3.10 إجراءات الترخيص ودور العمومييات الخلاقة في حماية حقوق المؤلف في ظل الوصول الحر:

1. منح الترخيص للناشر:

الجدول 10: منح أفراد العينة ترخيصاً للناشر





الإجابة	التكرار	النسبة
نعم	21	%21
لا	79	%79

بقراءة بسيطة للنتائج المدونة أعلاه، نلاحظ أن نسبة 79% من الأساتذة الباحثين لم يقوموا بمنح الناشر رخصة للنشر، وذلك لتمسكهم الشديد بالاحتفاظ بحقوق التأليف وعدم ثقتهم في الناشرين، ومع ذلك سجلنا نسبة 21% من قاموا بمنح هذه الرخصة للناشر حتى يضمنوا حماية حقوقهم، مع منح الناشر ترخيصاً فردياً لإعادة إنتاج العمل العلمي.

2. تقديم الترخيص للمستفيدين:

الجدول 11: مدى استعداد الباحثين لتقديم ترخيص لإعادة استخدام أعمالهم المنشورة وفق الوصول الحر

الإجابة	التكرار	النسبة
نعم	41	%41
لا	59	%59

نلاحظ من الجدول رقم (11)، أن غالبية أفراد العينة غير مستعدون لتقديم ترخيص لإعادة استخدام أعمالهم العلمية المنشورة وفق مبدأ الوصول الحر للمعلومات بنسبة 59% وذلك لتخوفهم من السرقة العلمية بنسبة 83.33%، وضرورة التقيد بحقوق الملكية الفكرية بنسبة 16.66% على حد تعبيرهم، والجدول التالي يوضح ذلك.

الجدول 12: أسباب عدم استعداد الباحثين لتقديم ترخيص لإعادة استخدام أعمالهم المنشورة وفق الوصول الحر

الإجابة	التكرار	النسبة
التخوف من السرقة العلمية	38	%64.40
ضرورة التقيد بحقوق الملكية الفكرية	21	%35.59

أما نسبة 41% من لديها استعداد لذلك، بغرض تحقيق مرئية عالية بنسبة 65.51%، وليس تفيد منها الباحثون بنسبة 34.48% على حد تعبيرهم، كما هو موضح في الجدول أدناه.



الجدول 13: أسباب استعداد الباحثين لتقديم ترخيص لإعادة استخدام أعمالهم المنشورة  
وفق الوصول الحر

الإجابة	التكرار	النسبة
مرئية عالمية	28	%68.29
استفادة الباحثين منها وإعادة استغلالها	13	%31.70

3. الجهة المخولة لمنح ترخيص إعادة الاستخدام:

الجدول 14: رأي أفراد العينة حول الجهة المانحة لترخيص إعادة الاستخدام

الإجابة	التكرار	النسبة
المؤلف	31	%75.60
الناشر	07	%17.07
المؤسسات البحثية	03	%7.31

أفضت نتائج الجدول رقم (14) إلى أن نسبة 75.60% من المستجوبين يعتقدون أن المؤلف هو الذي يمنح ترخيص إعادة استخدام أعماله العلمية ويجب أن يتعامل بها نظراً لأولويته في الاحتفاظ بحقوق التأليف وباعتباره صاحب الجهد العلمي المنشور، في حين سجلنا نسبة 17.07% منهم يعتقدون بأن الناشر هو الذي يعالج هذه القضية، أما نسبة 7.31% من الباحثين يعتقدون بأن المؤسسات البحثية التي ينتمي إليها المؤلف هي من يجب أن ترخص لذلك ومرد هذا الاختلاف يعود لتباين سياسات وتوجهات الباحثين في نشر وحماية أبحاثهم.

4. اطلاع عينة الدراسة على تراخيص العموميات الخلاقة

الجدول 15: مدى اطلاع عينة الدراسة على تراخيص العموميات الخلاقة

الإجابة	التكرار	النسبة
نعم	45	%45
لا	55	%55

من خلال الجدول رقم (15) يمكننا القول بأن الأساتذة الباحثين ليس لديهم اطلاع على تراخيص العموميات الخلاقة بنسبة 55%، على الرغم من اعتبارها تشريعات قانونية لحماية المنشورات العلمية في الفضاء الرقمي، ويرجع ذلك إلى عدم التعريف بها من قبل الدوريات



الإلكترونية والهيئات والمؤسسات البحثية وكذا نقص الدراسات والأبحاث التي تعالج هذه القضايا ، في حين قدر عدد المطلعين عليها 45%، وتمثلت مصادر اطلاعهم عليها في دوريات الوصول الحر بنسبة 40%، و عن طريق شبكة الانترنت بنسبة 22.22%، ومن خلال وقائع المؤتمرات والملتقيات العلمية بنسبة 15.55%، عبر شبكات التواصل الاجتماعي 11.11%، أو من خلال المقالات والمنشورات العلمية التي تتطرق إلى مثل هذه التراخيص بنسبة 6.66%، في حين سجلت الأخبار والتقارير أدنى نسبة قدرت بـ 4.44% وهذا ما يوضحه الجدول الموالي:

الجدول 16: مصادر اطلاع عينة الدراسة على تراخيص العموميات الخلافة.

الإجابة	التكرار	النسبة
الانترنت	10	22.22%
وقائع الملتقيات والمؤتمرات	07	15.55%
الأخبار والتقارير	02	4.44%
دورية وصول حر	18	40%
شبكات التواصل الاجتماعي	05	11.11%
المقالات والمنشورات العلمية	03	6.66%

وعليه يجب التعريف بمثل هذه الأطر التشريعية المنظمة لتداول المنشورات العلمية، وإعادة الانتفاع بها بما تفرضه من تراخيص مختلفة، كنموذج جديد لحماية حقوق المؤلف في ظل الوصول الحر للمعلومات، من خلال عقد ورشات عمل، وندوات تتناول بالنقاش تراخيص العموميات الخلافة والمزايا التي تتيحها للباحثين والمستفيدين على حد سواء.

5. مدى نجاعة وفعالية تراخيص العموميات الخلافة في حماية حقوق المؤلف في ظل الوصول الحر:

الجدول 17: مدى نجاعة وفعالية تراخيص العموميات الخلافة في حماية حقوق المؤلف في ظل الوصول الحر

الإجابة	التكرار	النسبة
نعم	19	42.22%
لا	26	57.77%



بالرغم من اطلاع 45% من عينة الدراسة على تراخيص العموميات الخلاقة، إلا أن 57.77% منهم يروا أن هذه التراخيص لا تحمي حقوق المؤلف في ظل الوصول الحر للمعلومات، إذ أن المنشورات الرقمية لاتزال عرضة للجرائم المعلوماتية، وأرجع الأساتذة الباحثين ذلك إلى غياب الضمانات بنسبة 38.46%، ولجهل المستخدمين والمؤلفين بأنواعها وكيفية استخدامها 46.15%، وهناك من لا يريد التعامل بها أصلاً بنسبة 15.38% كما هو موضح في الجدول رقم (18). في حين ترى نسبة 42.22% بأنها توفر الحماية الكافية للمنشورات العلمية في ظل الوصول الحر للمعلومات، نظراً لما تحويه من تراخيص تسمح بذلك والتي تمكن المؤلف من اختيار الرخصة التي يرغب بها في نشر أعماله العلمية.

الجدول 18: أسباب عدم نجاعة تراخيص العموميات الخلاقة في حماية حقوق المؤلف في ظل الوصول الحر

الإجابة	التكرار	النسبة
غياب الضمانات	10	38.46%
لا أريد التعامل بها	04	15.38%
جهل المستخدمين والمؤلفين بها	12	46.15%

6. توجه أفراد العينة لنشر أعمالهم وفق إحدى تراخيص العموميات الخلاقة  
الجدول 19: يوضح مدى توجه أفراد العينة لنشر أعمالهم وفق تراخيص العموميات الخلاقة.

الإجابة	التكرار	النسبة
نعم	18	40%
لا	27	60%

من خلال الجدول رقم (19) يمكننا القول أن أغلب الأساتذة الباحثين والذين هم على دراية ومعرفة بتراخيص العموميات الخلاقة لم يقوموا بنشر أبحاثهم وفق إحدى هذه التراخيص بنسبة 60%، ويرجع ذلك إلى عدم إدراكهم التام لمفهوم العموميات الخلاقة والتراخيص التي تتيحها، وعدم اعتمادهم عليها في نشر وبحث أعمالهم العلمية. أما نسبة 40% فقط من قاموا بنشر أبحاثهم وفق هذه التراخيص والتي تنوعت بين نسب المصنف 27.77%، نسب المصنف-



غير تجاري- الترخيص بالمثل 50%، و نسب المصنف الترخيص بالمثل 22.22% كما يوضحه  
الجدول الموالي:

الجدول 20: يوضح أنواع تراخيص العموميات الخلاقة المعتمدة من قبل أفراد العينة.

الإجابة	التكرار	النسبة
نسب المصنف	05	27.77%
نسب المصنف- غير تجاري- الترخيص بالمثل	09	50%
نسب المصنف- الترخيص بالمثل	04	22.22%

7. مدى استعداد أفراد العينة لنشر أعمالهم وفق نفس ترخيص العموميات الخلاقة.

الجدول 21: يوضح مدى استعداد أفراد العينة لنشر أعمالهم وفق نفس الترخيص.

الإجابة	التكرار	النسبة
نعم	24	24%
لا	76	76%

حسب النتائج المجدولة أعلاه، نرى أن غالبية أفراد العينة بنسبة 76% ليس لديهم استعداد  
لنشر أعمالهم وفق نفس الترخيص في حالة اعتمادهم على أبحاث منشورة بتراخيص  
العموميات الخلاقة، في حين سجلنا نسبة 25% منهم صرحوا عكس ذلك.

إلا أن العموميات الخلاقة تشترط إعادة نشر العمل بنفس رخصة العمل الأصلي المعتمد عليه.

8. مدى استعداد أفراد العينة لتقديم ترخيص إعادة استخدام أعمالهم وفق تراخيص

العموميات الخلاقة.

الجدول 22: يوضح مدى استعداد أفراد العينة لتقديم ترخيص إعادة استخدام أعمالك

وفق تراخيص العموميات الخلاقة

الإجابة	التكرار	النسبة
نعم	30	30%
لا	70	70%

يوضح لنا هذا الجدول أن غالبية أفراد العينة غير مستعدون لتقديم ترخيص إعادة  
استخدام أعمالهم وفق تراخيص العموميات الخلاقة بنسبة 70% ويرجع هذا إلى عدم



معرفة بطرق حمايتها وشروطها والمزايا التي تتيحها، في حين نجد نسبة 30% لهم استعداد للتعامل مع هذه التراخيص.

9. الأسلوب المفضل لدى الباحثين لحفظ الحقوق:

الجدول 23: الأسلوب المفضل لدى الباحثين لحفظ الحقوق

الإجابة	التكرار	النسبة
جميع الحقوق محفوظة	89	89%
بعض الحقوق محفوظة	11	11%

يتضح لنا جليا من خلال الجدول السابق خيار الباحثين لحفظ حقوقهم وهو جميع الحقوق محفوظة وذلك بنسبة 89%. قصد تأمين الحماية الكافية لمنشوراتهم العلمية، أما نسبة 11% فتفضل خيار بعض الحقوق محفوظة وهي ما توفره تراخيص العموميات الخلاقة، ويرجع هذا الاختلاف إلى توجهات الباحثين ونظرتهم حول حماية وحفظ حقوقهم المادية والمعنوية، والواقع أن تراخيص العموميات الخلاقة عبارة عن عقود قانونية تضمن الانتفاع بإعادة استعمال المنشورات العلمية ذات الوصول الحر، مع مراعاة حقوق المؤلف، والتي تسمح لهم بتحديد مقدار الحرية المتعلقة بمدى استغلال أعمالهم، فهي بذلك توازن بين حق المؤلف في الحماية وحق المستفيد.

10. اطلاع الباحثين على العموميات العربية:

الجدول 24: مدى اطلاع الباحثين على العموميات العربية

الإجابة	التكرار	النسبة
نعم	00	00%
لا	100	100%

إذا كانت تراخيص العموميات الخلاقة عالمية وغير معروفة لدى الباحثين إلا بنسبة 45%، فإن اطلاعهم على العموميات العربية منعدم تماما، ويرجع ذلك إلى أنها لم تصل بعد إلى مرحلة النضج، وكذا لعدم تبني الجزائر هذه التراخيص والتعريف بها والترويج لها على المستوى العربي.

11. نتائج الدراسة على ضوء الفرضيات:



✓ يعزف الباحثون عن نشر بحوثهم العلمية وفق مبدأ الوصول الحر لتخوفهم من السرقة العلمية والتعدي على حقوقهم.

هذه الفرضية محققة بالعودة إلى نتائج الجدول رقم (3) و (4)، والتي بينت لنا أن 57 % من أفراد العينة لم يقوموا بنشر أعمالهم البحثية وفقاً لمبدأ الوصول الحر للمعلومات وذلك بسبب التخوف من السرقة بسبب ضعف الحماية على حد تعبير غالبيتهم بنسبة 73.68% كما أثبتته نتائج الجدول رقم (6)، وهذا ما جعلهم يعتبرون حقوق التأليف في ظل الوصول الحر للمعلومات غير محمية.

✓ الأساتذة الباحثين ليس لديهم اطلاع على تراخيص العموميات الخلاقة كنموذج جديد لحماية حقوق المؤلف في ظل الوصول الحر للمعلومات.

هذه الفرضية محققة نسبياً إذ أن 55% من الأساتذة الباحثين ليس لديهم اطلاع على تراخيص العموميات الخلاقة، وأن 57.77% منهم رأوا أن هذه التراخيص لا تحمي حقوق المؤلف في ظل الوصول الحر للمعلومات.

#### 12. نتائج الدراسة:

من خلال عرض النتائج وتحليلها توصل الباحث إلى:

- غالبية أفراد العينة لم ينشروا أبحاثهم العلمية على شبكة الانترنت وفقاً لمبدأ الوصول الحر بنسبة 57%، لتخوفهم من السرقة العلمية بالدرجة الأولى.
- غالبية أفراد العينة ترى بأن حقوق التأليف في ظل الوصول الحر غير محمية وذلك بنسبة 57% وهذا ما يحول دون توجههم للنشر وفق هذا المبدأ.
- معظم الباحثين ضد توقيع اتفاقية نقل حقوق التأليف إلى الناشر بنسبة 73% سواء لتخوفهم من استغلال الناشر لهذه الحقوق أو جهلهم بفحواها.
- أكد معظم الأساتذة الباحثين بكلية التكنولوجيا الجديدة للمعلومات والاتصالات وكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بنسبة 60% على أن أولوية الاحتفاظ بحقوق التأليف تعود للمؤلف.

- بينت الدراسة عدم استعداد أفراد العينة لتقديم ترخيص لإعادة استخدام أعمالهم العلمية المنشورة وفق مبدأ الوصول الحر للمعلومات بنسبة 59%، وذلك لتخوفهم من السرقة العلمية بنسبة 64.40% وضرورة التقيد بحقوق الملكية الفكرية، وفي حالة منحه يجب أن يكون المؤلف هو الجهة المخولة لمنح هذا الترخيص.



- أفراد العينة غير مطلعون على تراخيص العموميات الخلاقة بنسبة 55%، وهذا ما جعلهم يعزفون عن النشر وفق هذه التراخيص إلا أن بعض الباحثين لديهم اطلاع على تراخيص العموميات الخلاقة، ومع ذلك فهم يعتبرونها غير ناجعة لحماية حقوق التأليف في ظل الوصول الحر للمعلومات بنسبة 57.77%، نظرا لغياب الضمانات من جهة، وجهل المستخدمين والمؤلفين بها.
  - عدم استعداد أفراد العينة لتقديم ترخيص إعادة استخدام أعمالهم وفق تراخيص العموميات الخلاقة بنسبة 70%.
  - يعتبر أسلوب جميع الحقوق محفوظة الأسلوب المفضل لأفراد العينة لحفظ حقوقهم بنسبة 89%.
  - انعدام اطلاع الباحثين بمبادرة العموميات العربية.
- 13.التوصيات:

- وضع الباحث جملة من التوصيات منها:
- ضرورة توفير الحماية القانونية للمنشورات ذات الوصول الحر، من خلال خلق بيئة تشريعية تركز مبدأ الحماية والإتاحة في آن واحد، ومنه تشجيع الباحثين على النشر وفق مبدأ الوصول الحر.
  - العمل على صياغة اتفاقية تضمن المساواة بين أصحاب الحقوق، ومنه الحد من استغلال الناشر لهذه الحقوق وضمان التراخيص لإعادة استخدام الأعمال العلمية للباحثين بما يرضي جميع الأطراف.
  - ترك الحرية للمؤلف في تحديد الجهة المانحة لترخيص إعادة الانتفاع بأعمالهم العلمية.
  - التعريف بتراخيص العموميات الخلاقة، وتشجيع الباحثين بالانضمام إليها والتعامل بها لنشر نتائج بحوثهم العلمية، قصد توفير الحماية القانونية لها، من خلال عقد ندوات وورشات عمل لتعريف الباحثين بمزاياها والدور الذي تلعبه في حفظ حقوق المؤلف في البيئة الرقمية.
  - ضرورة اهتمام المشرع الجزائري بحقوق التأليف في البيئة الرقمية و صياغة قوانين جديدة تتماشى والتطورات الحاصلة في مجال النشر العلمي ذي الوصول الحر.
  - تحفيز الباحثين على نشر إنتاجهم الفكري وفق تراخيص العموميات الخلاقة كألية جديدة لحفظ وحماية حقوقهم.





- العمل على تطوير ومواءمة تراخيص العموميات الخلاقة بما يتماشى والتشريعات العربية الخاصة بحماية حقوق المؤلف.
  - ضرورة تبني الدوريات الإلكترونية ومخابر البحث العموميات الخلاقة في نشر محتوياتها، ومنه ضمان الترخيص لإعادة استخدامها وتنظيم إتاحتها في البيئة الرقمية.
  - ضرورة الانضمام إلى مبادرة العموميات العربية، والتعريف بها والترويج لها في مختلف الجامعات ومخابر البحث الجزائرية كآلية لحفظ الحقوق العربية في البيئة الرقمية.
- خاتمة:

إن إتاحة المنشورات العلمية في ظل الوصول الحر للمعلومات، ضرورة ملحة وحتمية يفرضها العصر الرقمي، ولا يتأتى هذا إلا من خلال خلق بيئة تمكينية وتشريعية لحفظ حقوق المؤلفين في ظل الإتاحة الحرة، والتعريف بمختلف القوانين والتراخيص الجزائرية، العربية والعالمية المعمول بها وتشجيع تبنيها والانضمام إليها والوقوف على ثغراتها ومعالجة نقائصها، وكما توصلنا في دراستنا هذه بأن أفراد العينة لم ينشروا أبحاثهم على الانترنت وفقا لمبدأ الوصول الحر للمعلومات، لتخوفهم من السرقة العلمية، وتمسكهم الشديد بحقوقهم، فهم بذلك ليس لديهم اطلاع كاف على تراخيص العموميات الخلاقة كنموذج جديد لحماية حقوقهم في ظل الوصول الحر للمعلومات، مما يستوجب على المشرع الجزائري إعادة النظر في القوانين الحالية وتحيينها لتتماشى والتطورات الحاصلة في مجال النشر العلمي قصد رفع الإنتاجية العلمية للأساتذة الباحثين ومنه ازدهار النشر ذي الوصول الحر.

#### الهوامش :

- 1- يونس أحمد اسماعيل الشوابكة، المكتبات وحركة الوصول للمعلومات: الدور والعلاقات والتأثيرات المتبادلة. Cybrarians Journal، ع. 18، 2009، <http://www.Cybrarians.info/journal/no.18/oa.htm>
- 2- سعاد بوعنافة، إتاحة الحرة للمعلومات: نموذج العموميات الخلاقة في قطاع المكتبات والمعلومات، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد 1 ن ع. 43، قسنطينة، 2015، ص. 117-138
- 3- موفق الأحمد العصار، مناهضة حقوق الملكية الفكرية ودور العموميات الخلاقة في حماية هذه الحقوق في العصر الرقمي. رسالة ماجستير، جامعة الإسكندرية، مصر، 2011
- 4- زراوي صالح فرحة، الكامل في القانون التجاري الجزائري: الحقوق الفكرية حقوق الملكية الصناعية والتجارية حقوق الملكية الأدبية والفنية، ابن خلدون، الجزائر، 2006، ص. 1
- 5- محمد أمين الرومي، حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2009، ص. 12



- 6- أما سوان : ترجمة. سليمان بن سالم الشهري؛ فراج، أحمد عبد الرحمن .تطوير وتعزيز الوصول الحر: مبادئ توجيهية للسياسات، مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية، الرياض، 2017، ص.91
- 7- Elizabeth Gadd and others, RoMEO Studies 4 : an analysis of journal publishers copyright agreements. Learned Publishing, V. 16, N. 4, 2003, Association of Learned & Professional Society Publishers. P. 293
- 8- أما سوان، المرجع السابق، ص.91
- 9- Thomas H Berquist, the Copyright Transfer Agreement : we sign it, but dowe understand it ?. American Journal of Roentgenology, V. 192, N. 4, 2009, P.849-851
- 10- What is a Licence to Publish ?, 2005. [On line]. Visit to 28/12/2017. Avialable at : <https://www.openaire.eu/what-is-a-license-to-publish>
- 11- أما سوان، المرجع السابق، ص.92
- 12- J Cox and L Cox, Scholarly Publishing Practice; Third survey 2008: Academic journal publishers' policies and practices in online publishing. Shoreham-by-Sea, ALPSP, 2008, [http://www.alpsp.org/ngen\\_public/article.asp?aid=24781](http://www.alpsp.org/ngen_public/article.asp?aid=24781)
- 13- أما سوان، المرجع السابق، ص.92
- 14- المرجع نفسه، ص. 93-95
- 15- supporting open access publishing.Candian journal Jennifer Richard,Librarians and libraries of higher education,V.39,N.3, 2009,p.34-35
- 16- أحمد بن محمد بن محمود السناني، استخدام أعضاء هيئة التدريس لكلية الهندسة في جامعة السلطان قابوس لدوريات الوصول الحر والأرشيفات المفتوحة من خلال شبكة الانترنت، المؤتمر 22 للإتحاد العربي للمكتبات والمعلومات، الدار البيضاء: 9-11 ديسمبر 2009، ص. 19
- 17- أما سوان، المرجع السابق، ص.98-99
- 18- Copyrights Issues in Open Access Research Journals. Esther Hoorn, Van der Graaf, Maurits D- Lib Magazine, N. 2, 2006 [http://www.dlib.org/dlib/february06/vandergraaf/02\\_vandergraaf.html](http://www.dlib.org/dlib/february06/vandergraaf/02_vandergraaf.html)
- 19- الحسين أوباري، ماذا تعرف عن رخص المشاع الإبداعي؟، <https://www.new-educ.com/creative-commons-licences>
- 20- سعاد بوغناقة، المرجع السابق، ص. 126
- 21- Emmanuelle Pirrat, La guerre des copyrights. Fayard. Paris, 2006, P. 176-178
- 22- عبد المجيد سامح زينهم، إتاحة الحرة للمعلومات في البيئة الأكاديمية: دليل المكتبات والجامعات والباحثين والناشرين، دار الكتاب الحديث، مصر، 2013، ص. 738
- 23- إبراهيم العائدي، تعرف على رخص المشاع الإبداعي، 2013 <http://ar.wikibooks.org/wiki/>
- 24- سعاد بوغناقة، المرجع السابق، 133-134
- 25- هند، الخليفة، العموميات العربية: وسيلة لنشر ثقافة الملكية العمومية في دول الوطن العربي، 2007 [www.alriyadh.com229817](http://www.alriyadh.com229817)
- 26- محمد قاسم الشوم، منهجية البحث في علم المكتبات وتحقيق المخطوطات، دار الكتب العلمية، لبنان ، 2007، ص. 11



- 27- ربي مصطفى عليان، طرق جمع البيانات والمعلومات لغرض البحث العلمي، دارصفاء عمان:، 2009، ص. 160
- 28- مها أحمد إبراهيم محمد، الوصول الحر للمعلومات: المفهوم، الأهمية والمبادرات، Cybrarians Journal ، ع. 22 ، 2010. [على الخط]، [http:// www.journal.Cybrarians. info /index.php ?optiàn.com](http://www.journal.Cybrarians.info/index.php?option=com)